



الأربعاء، 28/ ذو القعدة/ 1442 للموافق 21/07/07

٤٩

عطوفة الدكتور/ رشدي وادي  
وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

تحية طيبة وبعد ،،،

**الموضوع/ قرارات إدارية بشأن حصر وتقييم وتدقيق وأرشفة أضرار المنشآت الاقتصادية**

تهديكم الإدارة العامة للصناعة عاطرتحياتها وتتمنى لكم دوام الصحة والعافية، وبخصوص الموضوع المذكور أعلاه فإننا نرفق لسيادتكم 4 قرارات إدارية تخص لجان حصر وتقييم وتدقيق وأرشفة أضرار المنشآت الاقتصادية، لذا نأمل من سيادتكم اعتماد هذه القرارات ولكم جزيل الشكر.

وتقبلوا فائق الاحترام والتقدير،

د. راند الجزار

مدير عام الإدارة العامة للصناعة



نسخة مع الاحترام ل:

مكتب الأكليل

الملف



## قرار إداري

رقم ( ) لسنة 2021 م.

### بشأن تشكيل لجنة حصر وتقييم أضرار المنشآت الاقتصادية

بعد الاطلاع على القانون الأساسي لسنة 2003 وتعديلاته،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

أصدرنا القرار التالي:

#### مادة (1)

تشكيل لجنة حصر وتقييم أضرار المنشآت الاقتصادية المتضررة نتيجة العدوان الصهيوني على قطاع غزة عام 2021 (معركة سيف القدس) من:

- |                    |                                     |
|--------------------|-------------------------------------|
| 1. د. رائد الجزار  | رئيساً                              |
| 2. م. محمد كلاب    | عضواً (ورئيس لجنة التقييم)          |
| 3. م. بهاء الجديبة | عضواً (ومنسق لجان الحصر الميدانية)  |
| 4. م. أنور هتمت    | عضواً (ومنسق لجان التدقيق والأرشفة) |
| 5. أ. علاء الشرافي | إداري اللجنة                        |

#### مادة (2)

تمارس اللجنة أعمالها حسب الأصول المعمول بها، وترفع تقارير عملها لعطوفة وكيل الوزارة.

#### مادة (3)

1. تستعين اللجنة بمن تراه مناسباً.
2. بعد الانتهاء من عملية حصر وتقييم الأضرار نتيجة العدوان المذكور (معركة سيف القدس) ينتهي عمل اللجنة، وتمارس اللجنة عملها حسب قرار رقم (51) لسنة 2020 بشأن تشكيل لجنة حصر وتقييم أضرار المنشآت الاقتصادية.

#### مادة (4)

على الجهات المختصة كافة -كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

د. رشدي عبد اللطيف وادي

صدر بمدينة غزة بتاريخ / / 2021.

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

## قرار إداري

رقم ( ) لسنة 2021م.

### بشأن تشكيل لجنة حصر الأضرار الميدانية

بعد الاطلاع على القانون الأساسي لسنة 2003 وتعديلاته،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

أصدرنا القرار التالي:

#### مادة (1)

1. تُشكل لجان حصر الأضرار الميدانية من موظفي وزارة الاقتصاد ومؤسسات القطاع الخاص مثل (الاتحادات الصناعية والغرف التجارية، والجهات الدولية مثل UNDP).
2. تشكل لجان حصر الأضرار الميدانية من موظفي الوزارة التالية أسماؤهم:
  1. حسن محمد حسن الشاعر
  2. عطية إسماعيل موسى الزعانين
  3. محمد سمير يوسف شاهين
  4. محمود يوسف محمود أبو كميل
  5. معتز إبراهيم عبد الله أبو عيادة
  6. علاء الدين عايش إبراهيم خضر
  7. بهاء أحمد محمد أبو صبيح
  8. نضال حسن خليل زعرب
  9. خليل سالم خليل شبير
  10. مأمون حسين حسن ثابت
  11. أحمد عدلي بهجت سكيك
  12. أحمد يوسف عرفات سكر
  13. عبد الله حسام عمر فروانة
  14. أمجد جمال حلمي كحيل
  15. محمد حسن سلامة الطلاع
  16. هاني سويرح أحمد الصوفي
  17. بلال محمود العبد أبو سعدة
3. تكون رئاسة لجنة حصر الأضرار الميدانية من موظفي الوزارة، ولا يقل عدد أعضاء اللجنة عن ثلاثة أعضاء.

#### مادة (2)

تمارس اللجنة أعمالها حسب الأصول المعمول بها، وترفع تقارير عملها لمنسق لجان حصر الأضرار الميدانية.

#### مادة (3)

د. رشدي عبد اللطيف وادي

1. تستعين اللجنة بمن تراه مناسباً.

2. ينتهي عمل لجان حصر الأضرار الميدانية بانتهاء عملية حصر

الأضرار.

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

#### مادة (4)

على الجهات المختصة كافة -كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر بمدينة غزة بتاريخ / / 2021.

## قرار إداري

رقم ( ) لسنة 2021م.

### بشأن تشكيل لجان تقييم أضرار المنشآت الاقتصادية

بعد الاطلاع على القانون الأساسي لسنة 2003 وتعديلاته،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

أصدرنا القرار التالي:

#### مادة (1)

1. تشكيل لجنة تقييم أضرار المنشآت الاقتصادية المتضررة خلال معركة القدس من موظفي وزارة الاقتصاد ومؤسسات القطاع الخاص مثل (الاتحادات الصناعية والغرف التجارية، والجهات الدولية مثل (UNDP

2. تشكل لجان تقييم الأضرار من موظفي الوزارة التالية أسماؤهم:

- |                                |                             |
|--------------------------------|-----------------------------|
| 1. محمد ناجي أحمد كلاب         | 2. حسن محمد حسن الشاعر      |
| 2. محمود يوسف محمود أبو كميل   | 3. بهاء أحمد محمد أبو صبيح  |
| 4. نضال حسن خليل زعرب          | 5. خليل سالم خليل شبير      |
| 6. علاء الدين عايش إبراهيم خضر | 7. عبد الله حسام عمر فروانة |
| 8. أحمد يوسف عرفات سكر         |                             |

#### مادة (2)

تمارس اللجنة أعمالها حسب الأصول المعمول بها، وترفع تقارير عملها لرئيس لجنة حصر وتقييم الأضرار.

#### مادة (3)

1. تستعين اللجنة بمن تراها مناسباً.
2. ينتهي عمل لجان التقييم بانتهاء عملية تقييم أضرار المنشآت الاقتصادية المتضررة خلال معركة سيف القدس.

#### مادة (4)

على الجهات المختصة كافة -كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

د. رشدي عبد اللطيف وادي

صدر بمدينة غزة بتاريخ / / 2021.

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

تہذیب و تمدن کی تاریخ

2021 / / / جريدة البيان

[illegible]

စာရင်းခံ

على الخيارات المخصصة لكافة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به اعتباراً من تاريخ

୩୮୭ (୪)

۱۲۸۵.

2. ينبغي عمل لجان التقييم بأشياء عملية تتفق المبادئ الاقتصادية خلال مرحلة

١. تسميت بن الخليل بن يحيى

၅၄၅ (၃)

[illegible]

७८९ (२)

2. تشكل لجان تدقيقية مؤلفة من موظفي الوزارة التابعة لسماعة:
1. محمود إبراهيم أحمد السعدي
3. سلسيل وقائي الحلو
5. رانيا فوزي محمود الخمل
2. عتر شمعان صالح الصوراني
4. مأمون حسن ثابت
6. سمير خالد حسين أبو ندي

2. يمكن إخراج تينقيق الأضراس من موضعها الزاوية التالية أسماؤها:

UNDP (United Nations Development Programme).

[illegible]

1. تشكل لخام تدقيق وإدخال وإرفقة ملفات الضمان الائتمانية المتضررة خلال فترة سبعة

୩୮୭ (୮)

ਮਾਧਿਕਾਰੀਆਂ ਦੇ ਆਗੂ:

[illegible][illegible]

‘የጥቅምት 2003 ዓ.ም. ሚያዝያ 1 ቀን በሰላሳ አምስት ዓመት’

[illegible]

2021 ( ) ( )

## تجارت

